

## رئيس الهيئة

قرار رقم ٩٥٠ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٧

### بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤، بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لعمارة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتخصيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

**المادة الأولى:** يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكرهما فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية و تعديلاتها، وبنفس أرقام قيدهما السابقة وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:-

م	اسم الوسيط	الرقم	الصفة	الرقم القومي
١.	عمر حسن عطيه أبو خشب	٢٥٩٨٦	حر	٢٦٢١٢٢٤٠١٠١٣٧٣
٢.	رانيا محسن إبراهيم	٢٣٧٦٢	حر	٢٨٠١٠١٨٠١٠٣٤٦٦

**المادة الثانية:** على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

ونيسن مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

